سلسلة رسائل التنوير والرد على الشيعة الروافض

القول النفيس

وبيان الحق من التلبيس

في مسألة

رزية يوم الخميس

لفضيلة الشيخ

فتح الرحمن أبو الحسن الدسيس

الأمين العام لجمعية الإمام الأشعري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله القائل إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء، والصلاة والسلام على سيدنا محمد مفتاح الخير وينبوع الرحمة وعلى آله وصحبة الأتقياء .. أما بعد :

فهذه رسالة وجيزة نتناول فيها بالشرح والتحليل بعض الأحاديث التي يتخذها الشيعة الروافض أداة لهدم مذهب أهل السنة والجماعة، ومعاول هدم لسلب مناقب الصحابة ﷺ ولكن هيهات لهم ذلك.. ويصدق فيهم قول القائل :

كناطح صخرة يوما ليوهنها فما ضرها وأوهى قرنه الوعل

وذلك لأن هذه الأحاديث لا تخلو من منقبة ، وإن فهم منها هؤلاء الأشرار لسوء ظنهم بالله ورسوله ﷺ والصحابة، بعض المعايب.. كحديث: (رزية الخميس) الذي أشاعوا ذكره بين العامة والخاصة طعنا منهم في أهل السنة والجماعة ومصادرهم كصحيحي الإمامين البخاري ومسلم.

وهذا هو لفظ الحديث : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَعُهُ قَالَ: «ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ» قَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا. فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ، قَالَ: «قُومُوا عَنِّي، وَلاَ يَنْبَغِي

عِنْدِي التَّنَازُعُ» فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِهِ».

ولفظ مسلم ائتوني بالكتف والدواة.

عن ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ؟ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَازَعُوا وَلاَ يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ، أَهَجَرَ اسْتَفْهِمُوهُ؟ فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ» وَأَوْصَاهُمْ بِثَلاَثٍ، قَالَ: «أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَأَجِيزُوا الوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ» وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ أَوْ قَالَ فَنَسِيتُهَا».أخرجه البخاري ومسلم.

قال الشيعي الرافضي المدعو مروان خليفات في كتابه: (وركبت السفينة صفحة ٢٥٩) ـ بعدما ذكر الحديثين السابقين ـ وفي رواية قال النبي ﷺ: (النساء خير منكم)، وعزاها في الهامش للهيثمي في مجمع الزوائد، وحذف تعليق الهيثمي عليها، ونصه: (رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن جعفر بن إبراهيم الجعفري، قال العقيلي: في حديثه نظر وبقية رجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف. انظره جزء ١٠ ، ص٣٧).

ثم قال هذا المبتدع معلقا على هذه الروايات: إن أول من رد على النبي ﷺ ورفض طلبه هو عمر بن الخطاب كما في رواية البخاري السابقة وغيرها مما لم نذكر، ولم يكتف برفض طلبه بل اتهمه بالهجران والعياذ بالله.

ثم قال: فالنبي نبي الرحمة بعدما أخرج الناس من ضلال الجاهلية أراد أن يخمد هذا الضلال إلى الأبد بقوله لن تضلوا أبدا.. والصحابة العدول[1]!!! بقيادة عمر رفضوا هذه النعمة وحكموا على الأمة بالضلال إذ منعوا النبي ﷺ من طلبه.. إذن فهم المسؤولون عما جرى لهذه الأمة منذ تلك الرزية وحتى قيام الساعة.

ثم قال: وبإمكاننا أن نسأل الآن: أين حرص الصحابة على تنفيذ أوامر الرسول[2]؟ ذلك الحرص الذي يطبل له أهل السنة ليلّ نهار، ويزرعونه في نفوس الكبار والصغار.

ثم قال: وهنا ينبري علماء أهل السنة للدفاع، ولكن ليس عن النبي ﷺ!!! ونراهم يقولون: إن الصحابة فعلوا ذلك إشفاقا على النبي ﷺ!!! ولسان حالهم يقول كما قال الصحابة: إنه

---

(١) انظر استخفافه بالصحابة.

(٢) انظر لهذه التهمة العظيمة التي لا تصدر إلا من جاهل مكابر.

يهجر!!! وهذه الحجة تضحك الثكلى، فلم نر شخصا يشفق على آخر بكلمة مؤذية كهذه .. كيف علم أهل السنة قصد الصحابة في موقفهم هذا ولم يعلمه النبي؟! فلو كان قولهم شفقة لعلم ذلك رسول الله ﷺ ولشكرهم بدل أن يطردهم .. وأهل السنة بتبريرهم هذا جعلوا الصحابة أشفق من ربه الذي أمره بكتابة الكتاب فالرسول لا يأتي بشيء من عنده كما هو معلوم، (إن أتبع إلا ما يوحي إلي) ...الخ.

الرد على هذا الشيعي الرافضي

فقوله: (أن أول من رد على النبي ﷺ ورفض طلبه عمر بن الخطاب كما في رواية البخاري السابقة وغيرها) .. ففيه تزوير للحقائق لأن رواية البخاري خالية عن هذا الفهم السقيم، لأن عمر قال أن النبي ﷺ غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا.. وأما ما رواه جابر أن النبي ﷺ دعا عند موته بصحيفة يكتب فيها كتابا لا يضلون بعده أبدا، قال: فخالف عليها عمر بن الخطاب حتى رفضها.. قال الهيثمي في مجمع الزوائد [ج١٠،ص٣٦] رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه خلاف، فلا حجة فيها لضعفها ومخالفتها لما في الصحيحين، وليس في قوله : (غلبه الوجع) إلا الشفقة على النبي ﷺ وإن لم يوفق لفهمها هذا الشيعي الرافضي،

لخبثه وسوء طويته .. وأما قوله : (وكيف علم أهل السنة قصد الصحابة في موقفهم هذا ولم يعلمه النبي؟! فلو كان قولهم شفقة لعلم ذلك رسول الله ولشكرهم بدل أن يطردهم) .. فيدل على جهله بمدلولات اللغة العربية لأنه فهم من قول النبي ﷺ: (قوموا عني) أنه طردهم .. وهذا غير صحيح، لأنه ﷺ بعدها كما في الرواية الأخرى أوصاهم بثلاث، وهذا يدل على أنهم رضوان الله عليهم لم يخرجوا عنه وأنه ﷺ لم يطردهم كما قال هذا الشيعي الرافضي.

وأما قوله: (لو كان قولهم شفقة لعلم ذلك النبي ﷺ ولشكرهم) .. ففيه قلب للحقائق، لأن النبي ﷺ علم أنهم أشفقوا عليه ، بدليل قوله : (دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه) .. أي اتركوني فالذي أنا فيه من الأمر بالكتابة خير مما تدعونني إليه من الترك لها شفقة .. وهذا هو الظاهر في معنى هذه العبارة ويؤيد هذا التفسير أنه ﷺ بعد هذه العبارة أوصاهم بثلاث من باب الشكر لهم وإن لم يوفق لفهمه هذا الشيعي الرافضي.

وأما قوله : (ولم يكتف ـ عمر ـ برفضه طلبه، بل اتهمه بالهجران .. إلخ) فكذب واضح لأن الراوية التي ذكرت فيها

هذه اللفظة (أهجر) لم تفصح عن قائلها، وإليك نصها: فقالوا: ما شأنه؟ أهجر.. قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج٧، ص٧٤) مانصه : (قاله منكرًا على من توقف في امتثال أمره بإحضار الكتف والدواة، فكأنه قال : كيف تتوقف أتظن أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه؟ امتثل أمره وأحضر ما طلب فإنه لا يقول إلا الحق، قال القرطبي: هذا أحسن الأجوبة) .. ثم قال شيخ للإسلام : (ويكون قائل ذلك بعض من قَرُب دخوله الإسلام) .. لا عمر أيها الشسعي الرافضي البغيض.

ولقد فسر هذا الشيعي الرافضي، كلمة : (أهجر) وغيرها، بقوله (ص٢٦٠) : (وقد اختلفت الكلمة التي قيلت في الروايات : غلبه الوجع، أهجر، يهجر. ولا يهم اختلافها فكلها بمعنى واحد وهو الهذيان والعياذ بالله) .. وهذا التفسير يدل على جهله بلغة العرب، لأن لكمة هَجَرَ بفتحات لها معاني كثيرة منها هَجَرَ هَجرًا تباعد ويقال هجر الفحل ترك الضراب، وهجر المريض هَذَى، وهجر في الشيء وهجر إليه أولع بذكره، وهجر الشيء أو الشخص هَجْرًا وهِجرانًا تركه وأعرض عنه، وهجر زوجته اعتزل عنها ولم يطلقها، وهجر الدابة أوثقها بالهِجار. وهو حبل

يعقد في يد الدابة ورجلها في أحد شقيها. [انظر المعجم الوسيط (ج٢، ص٩٨٢و٩٨٣)].

وأهل السنة يا رافضي لحسن ظنهم بأصحاب النبي ﷺ فسروا: أَهَجَرَ أي هجر الحياة لا هَذَى كما قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في الفتح [ج٧،ص٧٤٠] : (ويحتمل أن يكون قوله : أهجر فعلًا ماضيًا من الهَجْر بفتح الهاء وسكون الجيم والمفعول محذوف أي الحياة، وذكره بلفظ الماضي مبالغة لما رأى علامات الموت).اهـ

وأما قوله : (وبإمكاننا أن نسأل أين حرص الصحابة على تنفيذ أوامر الرسول؟) .. فهذا يدل على جهله أيضًا بعلم الأصول ولو كانت منقصة كما تدعي أيها الشيعي الرافضي البغيض لما سلم منها حتى سيدناعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه رضي الله عنه لأنه هو المأمور بالكتابة كما في مسند الإمام أحمد[1] ولفظه: (أمرني النبي ﷺ أن آتيه بطبق ـ أي كتف ـ يكتب ما لا تضل أمته من بعده .. وحاشاه أن يترك تنفيذ أوامره .. وقد قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري [ج١، ص٢٥٢] : (قال القرطبي وغيره : ائتوني أمر وكان حق المأمور أن يبادر للامتثال

---

(١) انظر فتح الباري (ج١، ص٢٥٢).

لكن ظهر لعمر رضي الله عنه مع طائفة أنه ليس على الوجوب وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح، فكرهوا أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى: ما فرطنا في الكتاب من شيء، وقوله : تبيانًا لكل شيء، ولهذا قال عمر: حسبنا كتاب الله، وظهر لطائفة أخرى أن الأولى أن يُكتب لما فيه من امتثال أمره وما يتضمنه من زيادة الإيضاح ودل أمره لهم بالقيام على أن أمره الأول كان على الاختيار، ولهذا عاش النبي ﷺ بعد ذلك أيامًا ولم يعاود أمرهم بذلك ولو كان واجبًا لم يتركه لاختلافهم.. لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف... الخ).

وأما قوله: (هنا ينبري أهل السنة للدفعاع ولكن ليس عن النبي ﷺ! فنراهم يقولون إن الصحابة فعلوا ذلك إشفاقًا على النبي ﷺ... الخ). فيددلَّ على جهله بمنهج أهل السنة أيضًا لأن الدفاع عن الصحابة عليهم رضوان الله عند أهل السنة دفاع عن رسول الله ﷺ، لأنهم نوابه في التبليغ، وأمان لأمته فإذا ماتوا أتى للأمة ما توعد كما في صحيح الإمام مسلم.

والصحابة رضوان الله عليهم لم يؤذوا النبي ﷺ، واللفظة التي اتكأ عليها هذا الشيعي الرافضي إنما قصد بها من قالها

من رأى ترك الكتابة أفضل ، كما تقدم ، ولم يقصد بها النبي ﷺ، وأما إعراضهم عن كتابة الكتاب فقد أقرهم عليه النبي ﷺ لأن الأمر إذا كان واجبًا لم يتركه لاختلافهم كما وضحناه من قبل ويؤيده قول النبي لعائشة رضي الله عنها: ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابًا فإني أخاف أن يتمنى متمنٍ ويقول قائل ويأبى الله إلا أبا بكر. أخرجه مسلم. ثم أعرض النبي ﷺ عن كتابته وفي هذا دلالة على أن الكتاب الذي أراده النبي ﷺ هو خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو نص في خلافته لا يقبل التأويل.

وأما قوله : (وأهل السنة بتبريرهم هذا جعلوا الصحابة أشفق من ربه الذي أمره بكتابة الكتاب... الخ).

فأهل السنة يا شيعي أعرف بالله تعالى من غيرهم وأتقى وأخشى وعندهم الأدب مع الصحابة هو عين الأدب مع رسول الله ﷺ، والأدب مع رسول الله ﷺ هو عين الأدب مع الله جل جلاله، لأنه عز وجل هو الآمر لهم بذلك.

وأما قول ابن عباس رضي الله عنهما: (إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين كتابه) .. فهذا ما ترجَّح عنده رضي الله عنه وإن كان هو حبر هذه الأمة .. فعمر رضي الله عنه أفقه وأعلم منه ، ومما يدل على ذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: (بينا أنا نائم رأيت الناس عُرضوا عليَّ وعليهم قُمُصٌ فمنها ما يبلغ الثرى، ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعُرِض عليَّ عمر وعليه قميص اجترَّه، قالوا: فما أولته يا رسول الله، قال: الدين). وحديث عمر نفسه رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: (بينا أنا نائم إذ رأت قدحًا أُتيتُ به فيه لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري في أظافري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب، قالوا: فما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: العلم). [أخرجه البخاري ومسلم]. ورؤيا الأنبياء وحي.

وقال الإمام النووي في شرحه على مسلم (ج٢،ص٢٥٧) كتاب الوصية : (فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث ـ حديث الترجمة ـ أنه من دلائل فقه عمر وفضائله ودقيق نظره لأنه خشي أن يكتب ﷺ أمورًا ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لأنها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها... الخ).

* * *

وللمزيد من التحقيق والإيضاح يقول الشيخ محمد تقي العثماني في تكملة فتح الملهم بشرح صحيح الإمام مسلم :

مطاعن الشيعة في قصة القرطاس والرد عليها

وقد طعنت الشيعة الرافضة من أجل هذا الحديث في الصحابة رضي الله عنهم،ولا سيمافي سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بوجوه متعددة :

١ـ إن عمر رضي الله عنه ومن وافقه من الصحابة خالفوا أمر رسول الله ﷺ، حيث أمرهم بأن يأتوا باللوح والدواة، فأبوا عليه ذلك.

٢ـ إنهم قد منعوا الأمة المسلمة حقها، فإن الكتاب الذي كان ﷺ يريد كتابته إنما كان لوقاية الأمة عن الضلالة، وقد أدى عدم كتابته إلى اختلاف كثير وقع في مختلف طوائف الأمة، وجميع ذلك يرجع سببه إلى من امتنع من الكتابة.

٣ـ إنه ﷺ كان يريد أن يكتب الخلافة لعلي رضي الله عنه، ولذلك تعرض عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فمنعه عن ذلك، لتسليط غير أهل البيت عليها.

٤ـ إن عمر رضي الله عنه قد نسب رسول الله ﷺ إلى الهذيان، حيث قال: أهجر رسول الله ﷺ، مع أن رسول الله ﷺ معصوم عن الجنون والهذيان وأمثالها من العوارض.

فأما الطعن الأول والثاني فنجيب عنهما إجمالًا وإلزامًا، ثم تفصيلًا وتحقيقًا:

فأما الجواب الإجمالي، فإنه لو كان امتناع الصحابة عن الإتيان باللوح والدواة في مثل ذلك الحال معصية - والعياذ بالله - فإنه لم ينفرد به عمر رضي الله عنه، بل شاركه فيه جميع أهل البيت الذين كانوا حاضرين في ذلك الوقت والمقام، ولا سيما سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإنه فعل في تلك الحال عين ما فعله سيدنا عمر رضي الله عنه.

فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: «أمرني النبي ﷺ أن آتيه بطبق يكتب فيه ما لا تضل أمته من بعده، قال: فخشيت أن تفوتني نفسه، قال: قلت: إني أحفظ، وأعي، قال: أوصي بالصلاة، والزكاة، وما ملكت أيمانكم»[1].

وإن هذه الرواية تقطع جميع مطاعن الشيعة من شأفتها، فإنها صريحة في أنه لم يكن في ذلك الوقت أيما فرق بين موقف

---

(١) هذا الحديث في إسناده نعيم بن يزيد، وهو مجهول كما في التهذيب، غير أن الحافظ ذكر جزأ منه في الفتح ١٨٦/١ ولم يتكلم عليه بشيء مما يدل على كونه مقبولا عنده، على أن الشيعة يستدلون بروايات في إسنادها من هو أكثر جهالة من هذا.

سيدنا عمر وسيدنا علي ﷺ، فإن كان واقعة هذه الرواية عين واقعة الباب فإن كليهما امتنعا عن الكتابة إشفاقًا على رسول الله ﷺ، فقال عمر: «إن رسول الله ﷺ غلب عليه الوجع» وقال علي: «فخشيت أن تفوتني نفسه»، وإن كانت واقعة هذه الرواية غير واقعة الباب، فإن جميع ما طعنت به الشيعة في سيدناعمر ﷺ يتوجه إلى سيدنا علي في واقعة مسند أحمد، فما هو جوابهم فيه هو جوابنا في سيدنا عمر ﷺ.

وبالتالي، تدل هذه الرواية على أن الوصية التي كان رسول الله ﷺ يريد أن يكتبها في ذلك الوقت لم تكن في شيء من أمر الخلافة، وإنماكانت تأكيد أحكام الصلاة، والزكاة، والعبيد، والإماء، وأمثالها.

وأما الجواب التحقيقي عن الطعن الأول فإن عمر ﷺ، ومن وافقه لم يخالفوا أمر رسول الله ﷺ معصية منهم وعنادًا، وحاشاهم عن ذلك، وإنماقصدوا أن لا يلحق النبي ﷺ تعب في هذه الحالة الشديدة من المرض، وقد صرح ابن عباس في أول هذا الحديث أن رسول الله ﷺ اشتد وجعه ذلك اليوم، وإنما اجتمع أصحابه وأهل بيته لعيادته وتمريضه، وكم يقع مثل ذلك لرجل مريض يشتد مرضه، فيجتمع حوله أهل بيته، ويريد أن

يفعل شيئًا، فيمنعه أهل البيت من ذلك مخافة اشتداد مرضه، فلا يفهم أحد أنهم يعاندونه أو يعصونه، وإنما يستحسن منهم في مثل ذلك الوقت، لأنه يدل على عنايتهم بأحوال المريض، وإشفاقهم عليه، واجتهادهم في صيانته من الوقوع في المتاعب.

ثم إن عمر ﷺ إنما فعل ذلك لأنه كان يزعم أن رسول الله ﷺ لا يموت حتى يُفني المنافقين، ويُظهر كلمة الإسلام على فارس والروم، فكان يقدِّر أنه عليه السلام لو امتنع عن الكتابة في مثل هذه الشدة لأمكن له ذلك في وقت آخر يخف فيه مرضه، أو يبرأ فيه تماما، فلم يكن في زعمه شيء يفوت الأمة لو لم يكتب ذلك الكتاب في مثل تلك الشدة.

ويدل على ذلك ما أخرجه ابن سعد في طبقاته[1] من طريق الواقدي، عن ابن عباس:

«إن النبي ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: ائتوني بدواة وصحيفة أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدًا، فقال عمر بن الخطاب من لفلانة وفلانة من مدائن الروم؟ إن رسول الله ﷺ ليس بميت حتى نفتتحها».

---

(١) طبقات ابن سعد: (٢:٢٤٤).

وقد ثبت في غير رواية.أنه ﷺ لم يعترف بوفاة رسول الله ﷺ، حتى قال: «لن يموت رسول الله ﷺ حتى يُفني المنافقين» كما في طبقات ابن سعد[1]، وقال من الغد: «كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا» يريد بذلك أن يكون آخرنا كما رواه البخاري في الأحكام.

فهذا كله يدل على أن عمر ﷺ لم يخطر بباله أبدًا أن رسول الله ﷺ سيتوفى في مرضه هذا، وإنما كان يعتقد أنه يبرأ، فيعيش حتى يُفني المنافقين، ويظهر على فارس والروم، حتى يكون آخر من في عهده وفاة ، ثم كان يعتقد في جانب آخر أنه ﷺ لم يكن ليترك شيئًا مما أمر بتبليغة إلا بلغه إلى الأمة، ولئن كان شيء يريد أن يوصي به لأمكن أن يوصي به في وقت آخر بعد برءه، أو خفة مرضه، فلا حاجة إلى هذاالتعجيل في مثل هذه الشدة التي يخاف فيها التعب على رسول الله ﷺ، ومن أجل هذا قال في حديث الباب : «إن رسول الله ﷺ غلب عليه الوجع وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله».

وكم أبدى سيدنا عمر ﷺ أمام النبي الكريم ﷺ من آراء وافقه عليها رسول الله ﷺ فكان هذا القول أيضًا رأيا رآه في

---

(١) طبقات ابن سعد: (٢:٢٦٧).

ذلك الوقت، فأبداه، ولو كان خطأً لمنعه النبي ﷺ، وما أقره على ذلك، ولكن رسول الله ﷺ لم ينكر عليه، ولا منعه، فظهر أنه لم يكن عنادًا، ولا معصية، والعياذ بالله العظيم.

ثم لو فرضنا أن ذلك الرأي كان خطأ، فإنما كان ذلك باجتهاد، ولم ينفرد به عمر رضي الله عنه بل شاركه فيه جميع أهل البيت لأنه لم يأت أحد بالصحيفة، ولا بالدواة، ولم يكن سيدنا عمر رضي الله عنه ليمسك بيد أحد يأتي بهما، وإنما كان يرى رأيًا فتكلم به، فلما لم يتقدم أحد بذلك تبين أن ذلك الأمر لم يكن للوجوب عند سائر أهل البيت، وإلا لامتثله من يزعمه للوجوب، رغم رأي الآخرين.

وما أحسن ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة[1] وهو يتحدث عن طعن الروافض في سيدنا عمر من أجل حديث الباب، يقول:

«ولو أن عمر رضي الله عنه اشتبه عليه أمر ثم تبين له، أو شكَّ في بعض الأمور، فليس هو أعظم ممن يفتي ويقضي بأمور، ويكون النبي ﷺ قد حكم بخلافها مجتهدًا في ذلك، ولا يكون قد علم حكم النبي ﷺ، فإن الشك في الحق أخف من الجزم بنقيضهن

(١) منهاج السنة: (٣:١٣٦).

وكل هذا باجتهاد سائغ كان غايته أن يكون من الخطأ الذي رفع الله المؤاخذة به، كما قضى علي ﷺ في الحامل المتوفى عنها زوجها أنها تعتد أبعد الأجلين، مع ما ثبت في الصحاح عن النبي ﷺ أنه لما قيل له: إن أبا السنابل بن بعكك أفتى بذلك لسبيعة الأسلمية، فقال رسول الله ﷺ: كذب أبو السنابل، حللت فانكحي من شئت، فقد كذب النبي ﷺ هذا الذي أفتى بهذا، وأبو السنابل لم يكن من أهل الاجتهاد، وما كان له أن يفتي بهذا مع حضور النبي ﷺ، وأما علي وابن عباس ﷺ وإن كانا أفتيا بذلك لكن كان ذلك عن اجتهاد، وكان ذلك بعد موت النبي ﷺ ولم يكن بلغهما قصة سبيعة، وهكذا سائر أهل الاجتهاد من الصحابة ﷺ، إذا اجتهدوا فأفتوا وقضوا وحكموا بأمر والسنة بخلافه، ولم تبلغهم السنة، كانوا مثابين على اجتهادهم».

ثم إن رسول الله ﷺ لم يعاقب أحدًا ممن امتنع عنه الكتابة، ولم يعاتبه، سوى ما قال: «**قوموا عني**»، مع أنه قد عاقب في مرض وفاته أهل البيت الذين لدوه ﷺ زعمًا منهم بأنه مبتلى بذات الجنب، فلم يكتف بمعاتبتهم في ذلك قولًا، وإنما عاقبهم جميعًا باللدود إلا العباس ﷺ، وقصته مشهورة. فلو كان الامتناع عن

الكتابة في ذلك الوقت معصية أو ذنبًا لما تركهم رسول الله ﷺ دون عتاب أو عقاب.

الجواب عن الطعن الثاني:

وأما الطعن الثاني، فالجواب عنه أن الأمر الذي أراد النبي ﷺ كتابته في ذلك الوقت لا يخلو من حالين: إما أن يكون شيئًا تحتم عليه تبليغه، ويخشى بجهله الضلال على الأمة قطعًا، وإما أن يكون تأكيدًا لما بلغه في الماضي، فأراد أن يكتبه ليكون أبقى أثرًا.

فإن كان الحال هو الأول، فلا يمكن من رسول الله ﷺ أن يترك تبليغ ما أمر بتبليغه لمنع بعض المانعين، أو مخالفة بعض المخالفين، فإنما المعهود منه ﷺ أنه بلغ كل ما أمر به، ولو على قيمة نفسه وماله ووطنه، فكيف يترك بيان ما تضل الأمة بغيره لمجرد أن بعض الصحابة منعوه من ذلك؟ وقال الإمام البيهقي رحمه الله في أواخر كتابه دلائل النبوة: «ولو كان مراده ﷺ أن يكتب ما لا يستغنون عنه لم يتركهم لاختلافهم، ولا لغيره، لقوله تعالى: (بلغ ما أنزل إليك) [المائدة:٦٧] كما لم يترك تبليغ

غير ذلك لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه حكاه النووي رحمه الله[1].

ثم إن النبي ﷺ عاش بعد هذه الواقعة نحوًا من أربعة أيام، لأن واقعة القرطاس وقعت يوم الخميس، وتوفي النبي ﷺ يوم الاثنين، فلو كان الشيء الذي أراد كتابته وصية واجبة عليه لأوصى به في هذه الأيام، وقد ثبتت عنه ﷺ في هذه الأيام عدة أحكام، وقد ثبت في عدة روايات خفة مرضه ﷺ خلال هذه المدة، فلو كانت الكتابة شيئًا لا تستغني عنه الأمة لما تركها رسول الله ﷺ.

وإن كان الحال هو الثاني ولم يكن الشيء المقصود بالكتابة شيئًا جديدًا يبلغه إلى الأمة، وإنما تأكيدًا لما بينه من قبل، فلا سبيل إلى الطعن فيمن خالف الكتابة لشدة وجعه ﷺ، فإنهم لم يفوتوا الأمة شيئًا من رسول الله ﷺ.

فتبين من هذا أن ما قصد النبي ﷺ إما أن يكون تأكيدًا محضًا لما بينه من قبل، ولذلك تركه اعتمادًا على بيانه السابق، أو كان شيئًا لا يجب عليه تبليغه، وإنما أراد بيانه شفقة على الأمة،

---

(١) شرح صحيح مسلم: ٨٩-٩٢، فقد أورد دررًا ونفائس قيمة في هذا الموضوع.

ثم بدى له باجتهاده أو بوحي من الله تعالى أن ترك كتابته أولى، فتركه، ولا يتصور من رسول الله ﷺ أن يمنعه بعض أصحابه عن إبداء ما فيه خير وصلاح للمسلمين.

الجواب عن الطعن الثالث:

وأما الطعن الثالث، فإنما هو مجرد دعوى لا سبيل للتدليل عليه، ومن أين علم هؤلاء أن رسول الله ﷺ كان يريد أن يكتب الخلافة لعلي رضي الله عنه؟ ولئن كان يريد ذلك لما منعه الثقلان عنه، وكيف يمسك عن إظهار هذا الحق بمجرد مخالفة سيدنا عمر رضي الله عنه؟ أفكان ـ والعياذ بالله ـ يخاف عمر بن الخطاب؟ وهو الذي لم يخف عمر بن الخطاب، ولا أحدًا أقوى منه ولا أشجع في حالة كفره، فكيف يخافه بعد إسلامه؟ أفلا يرى هؤلاء الطاعنون أن طعنهم هذا ليس طعنًا في سيدنا عمر رضي الله عنه فحسب، وإنما هو طعن في تبليغ رسول الله ﷺ، وفي رسالته، وفي شجاعته، وفي حميته، وهكذا الشحناء تعمي أبصار الرجال، والعصبية تجعل الرجل لا يعرف ما يقول.

ولئن كان المقصود بهذه الكتابة استخلاف أحد لكان المقصود كتابة الخلافة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه قطعًا، فإنه هو الذي استخلفه رسول الله ﷺ في الحج، وفي الصلوات طول

مرضه الذي توفي فيه، وكان ذلك إشارة واضحة إلى استخلافه في الإمامة الكبرى، ولذلك قال علي ﷺ: «فلما قبض رسول الله ﷺ نظرت، فإذا الصلاة علم الإسلام، وقوام الدين، فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا، فبايعنا أبا بكر» ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب[1].

وقد أخرج ابن قتيبة في غريب الحديث[2] من طريق الربيع بن نافع الحلبي، عن إبراهيم بن يحيى المديني، عن صالح مولى التوءمة حديث علي أنه قال: «أسلم والله أبو بكر، وأنا جذعمة، أقول فلا يسمع قولي، فكيف أكون أحق بمقام أبي بكر؟».

وروي عن سعيد بن المسيب قال: «خرج علي بن أبي طالب لبيعة أبي بكر، فبايعه، فسمع مقالة الأنصار، فقال علي: يا أيها الناس: أيكم يؤخر من قدم رسول الله ﷺ» ذكره المتقي في كنز العمال[3] في كتاب الخلافة من قسم الأفعال، وعزاه إلى العشاري، واللالكائي، والأصبهاني في الحجة، وذكر روايات أخرى من هذا النوع.

---

(١) الاستيعاب: (٢:٢٤٢).

(٢) غريب الحديث: (٢:١٢٤).

(٣) كنز العمال: (٣:١٤١).

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال لعائشة: «لقد همت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر، وابنه فأعهد، أن يقول القائلون، أو يتمنى المتمنون، ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون» كما رواه البخاري في المرضى، وفي الأحكام[1].

فلم لا يجوز أن يكون النبي ﷺ دعا بالكتف والدواة، ليكتب الخلافة لسيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه؟ ثم بدا له أن يترك الأمر شورى على المسلمين، لما كان يعرف أن المؤمنين يأبون إلا أبا بكر رضي الله عنه.

وقد ثبت في بعض كتب الشيعة أيضًا أن سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه قد اعترف بأنه لم يعهد إليه رسول الله ﷺ شيئًا، وإنما أخذ منه الميثاق لبيعة أبي بكر رضي الله عنه، فقد ذكر في نهج البلاغة أنه قال: «رضينا عن الله قضاءه، وسلمنا لله أمره، أتراني أكذب على رسول الله ﷺ؟ والله لأنا اول من صدقه، فلا أكون أول من كذب عليه، فنظرت في أمري، فإذا طاعتي سبقت بيعتي، وإذا الميثاق في عنقي لغيري» راجع الخطبة (٣٦) من نهج البلاغة[2].

---

(١) أخرجه البخاري برقم ٥٦٦٦، ٧٢١٧.

(٢) نهج البلاغة: (١:٨٩).

الجواب عن الطعن الرابع:

وأما الطعن الرابع فهو أن عمر بن الخطاب ﷺ نسب إلى رسول الله ﷺ الهذيان في الكلام بقوله: «أهجر رسول الله ﷺ؟».

والجواب عنه أني لم أجد في شيء من الروايات الصحيحة أن قائل هذا الكلام هو سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ، وإنما ذكر ابن عباس ﷺ أن الصحابة اختلفوا في ذلك، فقال بعضهم: «أهجر رسول الله ﷺ» ولم يصرح بأن قائله عمر. وحينئذ فهذا الكلام يحتمل وجوهًا:

منها ما ذكره العلامة الشيخ عبد العزيز الدهلوي رحمه الله في كتابه الفارسي «التحفة الاثنا عشرية»[1]، أن هذا الكلام قاله الذين كانوا يحبون أن يكتب لهم رسول الله ﷺ الكتاب، وكان استفهامهم هذا للإنكار، وأرادوا أننا يجب علينا الامتثال بما أمر به النبي ﷺ، لأنه عليه الصلاة والسلام لا يهجر في كلامه، وإنما هو مجد في أمره بالكتابة، فكأنهم خاطبوا سيدنا عمر ومن وافقه بقولهم: «أهجر رسول الله ﷺ في زعمكم؟ حيث لا تمتثلون بأمره؟» والمراد أنه لم يهجر، وأمره هذا جد.

---

(١) التحفة الاثنا عشرية: (ص:٤٥٣).

وحينئذ فلا إشكال على أحد، فإنه لم ينسب أحد رسول الله ﷺ إلى الهذيان، وإنما كان ذلك استفهامًا للإنكار.

ومنها: أن يكون هذا من كلام عمر، أو من أحد ممن وافقه، والمراد: استفهموا رسول الله ﷺ: هل أمره هذا جد وعزيمة؟ أو أنه جرى على لسانه في شدة المرض، كما يجري على ألسنة المرضى كلام لا عزيمة فيه؟ وإنما قالوا ذلك لأن النبي الكريم ﷺ لا يمتنع عليه المرض، ولا آثاره وعلائمه، وكان إذ ذاك في شدة الوجع فعلًا، ولا يمكن أن نتصور مدى اضطراب الصحابة في ذلك الوقت، وكان من أهم المهمات عند الصحابة حينئذ أن يزول عنه ذلك الوجع، ولا يلحقه تعب يفضي إلى ازدياد فيه، وكانوا في جانب آخر مستيقنين بأنه ﷺ لم يقصر في أداء الرسالة وتبليغ الأمانة، وكانوا في جانب ثالث يعرفون أن كتابة غير القرآن مما لا يستحسنه رسول الله ﷺ إلا في الضرورة الشديدة لئلا يلتبس بالقرآن، فلو زعم منهم زاعم في هذه الأحوال أن أمره بالكتابة في هذا المرض الشديد ليس عزيمة، فأراد أن يستفهمه: هل هو من عزائم الأمور أو هو شيء جرى على لسانه دون جد أو عزيمة؟ فإنه ليس من سوء الأدب في جنابه ﷺ في

شيء، وإنما هو من الاضطراب الطبيعي الذي ابتُلي به الصحابة في ذلك الحين الشديد.

ومنها: أن يكون (الهجر) في هذا الكلام بمعنى الفراق، لا بمعنى الهذيان، وقد صرح علماء اللغة بأن قولهم: (هجر يهجر) يستعمل بمعنى الترك والمفارقة أيضًا، وراجع تاج العروس[1]، وعليه فالمراد: «استفهموا رسول الله ﷺ: هل هو يفارقنا؟ حيث يأمرنا بكتابة وصيته؟» ويؤيده ما ذكرنا في الجواب عن الطعن الأول أن عمر رضي الله عنه كان يزعم أن رسول الله ﷺ لا يتوفى حتى يُفني المنافقين، ويُظهر الإسلام على فارس الروم، فلو كان هو أو أحد غيره من الصحابة أراد أن يسأله ﷺ: هل حان فراقه إيانا؟ لما كان فيه شيء يطعن به فيهم، وإنما كان هذا الكلام صادر لفرط حبهم لرسول الله ﷺ، وكراهيتهم لفراقه.

فاندحضت المطاعن بحذافيرها، والحمد لله رب العالمين.

---

(١) تاج العروس: (٣:٦١١).

حديث عظيم في فضائل سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ

وأخيرا نختم بهذا الحديث الذي يقطع لسان كل شيعي رافضي يقدح في أمير المؤمنين سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ فعَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ، قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ، وَقَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَايْمُ اللهِ إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَاكَ أَنِّي كُنْتُ أُكَثِّرُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو، أَوْ لَأَظُنُّ، أَنْ يَجْعَلَكَ اللهُ مَعَهُمَا»[1].فأين اقتداءهم ـ المزعوم ـ بسيدنا علي؟

* * *

تمت الرسالة والحمد لله رب العالمين

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٣٨٩).

الفهرس

مقدمة الرسالة	١
ترهات الشيعي مروان خليفات	٢
الرد على هذا الشيعي الرافضي	٤
مطاعن الشيعة فى قصة القرطاس والرد عليها	١١
حديث عظيم فى فضائل سيدنا عمر بن الخطاب	٢٦